

المحرر الوجيز

@ 361 @ فإن شدة الحر من فيح جهنم وإن النار اشتكت إلى ربها الحديث بكماله فإما أنه نار على حقيقته وإلا فهو نفسها يوجد عنه كائنها قال السدي الإعصار الريح والنار السموم وقال ابن عباس ريح فيها سموم شديدة وقال ابن مسعود إن السموم التي خلق الله منها الجان جزء من سبعين جزءا من النار .

قال القاضي أبو محمد يريد من نار الآخرة وقال الحسن بن أبي الحسن ! 2 2 ! ريح فيها صر برد وقاله الضحاك وفي المثل إن كنت ريحا فقد لاقيت إعصارا والريح إعصار لأنها تعصر السحاب والسحاب معصرات إما أنها حوامل فهي كالمعصر من النساء وهي التي هي عرضة للحمل وإما لأنها تنعصر بالرياح وبهذا فسر عبيد الله بن الحسن العنبري القاضي وحكى ابن سيده أن المعصرات فسرهما قوم بالرياح لا بالسحاب وقال الزجاج الإعصار الريح الشديدة تصعد من الأرض إلى السماء وهي التي يقال لها الزوبعة قال المهدوي قيل لها ! 2 2 ! لأنها تلتف كالثوب إذا عصر .

قال القاضي أبو محمد وهذا ضعيف والإشارة بذلك إلى هذه الأمثال المبينة ! 2 2 ! ترج في حق البشر أي إذا تأمل من يبين له هذا البيان رجي به التفكير وكان أهلا له .
وقال ابن عباس ! 2 2 ! في زوال الدنيا وفنائها وإقبال الآخرة وبقائها \$ سورة البقرة . \$ 267 .

هذا الخطاب هو لجميع أمة محمد صلى الله عليه وسلم وهذه صيغة أمر من الإنفاق واختلف المتأولون هل المراد بهذا الإنفاق الزكاة المفروضة أو التطوع فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه وعبيدة السلماني ومحمد بن سيرين هي في الزكاة المفروضة .

نهى الناس عن إنفاق الرديء فيها بدل الجيد وأما التطوع فكما للمرء أن يتطوع بقليل فكذا له أن يتطوع بنازل في القدر ودرهم زائف خير من ثمرة فالامر على هذا القول للوجوب والظاهر من قول البراء بن عازب والحسن بن أبي الحسن وقتادة أن الآية في التطوع وروى البراء بن عازب وعطاء بن أبي رباح ما معناه أن الأنصار كانوا أيام الجداد يعلقون أقناء التمر في حبل بين أسطوانتين في المسجد فيأكل من ذلك فقراء المهاجرين فعلق رجل حشفا فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (بنسما علق هذا) فنزلت الآية .

قال القاضي أبو محمد والأمر على هذا القول على النذب وكذلك ندبوا إلى أن لا يتطوعوا إلا بجيد مختار والآية تعم الوجهين لكن صاحب الزكاة يتلقاها على الوجوب وصاحب التطوع يتلقاها على النذب وهؤلاء كلهم وجمهور المتأولين قالوا معنى ! 2 2 ! من جيد ومختار ! 2

2 ! وجعلوا ! 2 2 ! بمعنى الرديء والرزالة وقال ابن زيد معناه من حلال ما كسبتم قال
وقوله ! 2 2 ! أي الحرام .
قال القاضي أبو محمد وقول ابن زيد ليس بالقوي من جهة نسق الآية لا من معناه في نفسه
وقوله